

- ١٣- وتؤكد من جديد اقتناعها بأن الجزاءات لن تؤدي الى انتهاء نظام الاقلية العنصرى غير الشرعى الحاكم في روديسيا الجنوبية مالم تتصف بالشمول والالزامية وتخضع للاشراف الفعال وتحظ بالإعمال والتطبيق ، لاسيما من قبل افريقيا الجنوبية والبرتغال ؛
- ١٤- وتلفت كذلك نظر مجلس الامن الى مساس الضرورة للقيام بموجب الفصل السابع من الميثاق ، بتطبيق التدابير التالية :
- (أ) توسيع نطاق الجزاءات المفروضة على نظام الاقلية العنصرى غير الشرعى الحاكم ليشمل جميع التدابير المنصوص عليها في المادة ٤١ من الميثاق ؛
- (ب) فرض الجزاءات على افريقيا الجنوبية والبرتغال اللذين رفضت حكومتاهما رفضا صارخا تنفيذ قرارات مجلس الامن الالزامية ؛
- ١٥- وتلتبس عن اللجنة الخاصة المحنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة متابعة دراستها للحالة القائمة في الاقليم ؛
- ١٦- وتطلب الى الدولة القائمة بالادارة اعلام اللجنة الخاصة عن التدابير التي تتخذها تنفيذاً لهذا القرار .

الجلسة العامة ١٨١٦
٢١ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٩

القرار ٢٥١٧ (الدورة ٢٤)
مسألة ناميبيا

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ١٥١٤ (الدورة ١٥) المتخذ في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠ ، وقرارها ٢١٤٥ (الدورة ٢١) المتخذ في ٢٧ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٦٦ ، وقرارها ٢٢٤٨ (ل ١ - ٥) المتخذ في ١٩ ايار (مايو) ١٩٦٧ ، وقرارها ٢٤٩٨ (الدورة ٢٤) المتخذ في ٣١ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٦٩ ، والقرارات المختصة الاخرى التي اتخذتها فسي مسألة ناميبيا ، وكذلك الى قرار مجلس الامن ٢٦٤ (١٩٦٩) المتخذ في ٢٠ آذار (مارس) ١٩٦٩ ،

وان تشير كذلك الى قرار مجلس الامن ٢٦٩ (١٩٦٩) المتخذ في ١٢ آب (اغسطس) ١٩٦٩ ، ولاسيما الفقرة ٥ منه التي طلب فيها المجلس الى افريقيا الجنوبية ان تسحب ادارتها من ناميبيا فوراً وعلى اية حال قبل ٤ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٦٩ ،

وان يساورها القلق الشديد ازاء الحالة في ناميبيا ، التي تشكل تهديدا للسلم والامن الدوليين والتي زاد من تفاقمها احتلال افريقيا الجنوبية للاقليم ، ورفضها في تحد التزام القرارات المختصة المتخذة من الجمعية العامة ومجلس الامن ،

وان ترى ان الشرط الاساسي اللازم لتمكين شعب ناميبيا ، من ناحية ، من ممارسة حقوقه في تقرير المصير والاستقلال ، ولتمكين الامم المتحدة ، من الناحية الاخرى ، من الاضطلاع بمسئولياتها حيال ناميبيا ، هو تطبيق التدابير الفعالة اللازمة لانها وجود افريقيا الجنوبية الالاقانوني فسي الاقليم فورا ،

وان يساورها شديد القلق لان رفض افريقيا الجنوبية التزام قرارات مجلس الامن والجمعية العامة يمثل ، تقويضا وانتهاكا خطيرين لسلطة الامم المتحدة ،

وان تذكر الالتزامات المترتبة على الدول الاعضاء بموجب المادة ٢٥ من ميثاق الامم المتحدة ،

وان تحيط علما مع الارتياح بتقرير مجلس الامم المتحدة لناميبيا (١) ،

١- تؤكد من جديد حق شعب ناميبيا ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال ، وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (الدورة ١٥) ، وشرعية الكفاح الذي يخوضه ضد الاحتلال الاجنبي لاقليمه ؛

٢- وتعرب عن تضامنهما مع شعب ناميبيا في كفاحه المشروع ضد الاحتلال الاجنبي ، وتلتزم من جميع الدول تزويده بالمزيد من المساعدات الادبية والمادية اللازمة ؛

٣- وتدعو حكومة افريقيا الجنوبية لرفضها المستمر سحب ادارتها من الاقليم ، ولسياساتها واعمالها الرامية الى القضاء على الوحدة القومية والسلامة الاقليمية لناميبيا ، منتهكة بذلك انتهاكا مستمرا لمبادئ ميثاق الامم المتحدة والالتزامات المترتبة عليه ؛

٤- وتلفت نظر مجلس الامن الى ضرورة اتخاذ التدابير المناسبة وفقا لاحكام الميثاق المختصة لايجاد حل للحالة الخطيرة التي نشأت نتيجة لرفض افريقيا الجنوبية سحب ادارتها من ناميبيا ؛

٥- وتزكي تقرير مجلس الامم المتحدة لناميبيا لدى جميع الدول والهيئات الفرعية للجمعية العامة وهيئات الامم المتحدة المختصة الاخرى ، وكذلك الوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية المعنية ، لا تخاف اللامم بشأنه ، طبقا للقرارات المختصة المتخذة من الجمعية العامة ومجلس الامن ؛

- ٦- وتلتزم من مجلس الامم المتحدة لناميبيا الاستمرار ، بكل وسيلة متوفرة ، في مباشرة المسئوليات والوظائف الموكولة اليه في القرارات المختصة المتخذة من الجمعية العامة ؛
- ٧- وتلتزم من الامم العام مواصلة تقديم المساعدات والتسهيلات اللازمة لتمكين مجلس الامم المتحدة لناميبيا من اداء مهامه ووظائفه ؛
- ٨- وتطلب الى جميع الدول مد يد التعاون الى مجلس الامم المتحدة لناميبيا في انجاز المهام الموكولة اليه .

الجلسة العامة ١٨١٩
١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٩

القرار ٢٥١٨ (الدورة ٢٤)

الالتماسات المتعلقة بناميبيا

ان الجمعية العامة ،

ان تذكر المسئوليات الخاصة المترتبة على الامم المتحدة حيال ناميبيا ، ولا سيما تلك المبينة في قرار الجمعية العامة ٢١٤٥ (الدورة ٢١) المتخذ في ٢٧ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٦٦ ، وقرارها ٢٢٤٨ (ل - ٥) المتخذ في ١٩ ايار (مايو) ١٩٦٧ ، وقرارها ٢٣٢٥ (الدورة ٢٢) المتخذ في ١٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٧ ، وقرارها ٢٤٠٣ (الدورة ٢٣) و ٢٤٠٤ (الدورة ٢٣) المتخذين في ١٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٨ ،

وان تلاحظ ان اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة قد تلقت وبحثت ، خلال ١٩٦٩ ، عشرة الالتماسات المتعلقة بناميبيا ، وفقا للفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ١٨٠٥ (الدورة ١٧) المتخذ في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٢ ، وفي اطار تنفيذ الاعلان ،

وان تلاحظ كذلك ان هذه الالتماسات تتناول ، فيما تتناول ، الحالة العامة والتطورات الاخيرة المتعلقة بناميبيا ، ورفض افريقيا الجنوبية تنفيذ قرارى الجمعية العامة ٢١٤٥ (الدورة ٢١) و ٢٢٤٨ (ل - ٥) ، وخاصة استمرار افريقيا الجنوبية في تنفيذ توصية لجنة اوندال (١) ، بما في ذلك تقسيم الاقليم الى ' اوطان متمتعة بالحكم الذاتي ' وترحيل الافريقيين من اراضي اجدادهم ،

(١) ' لجنة التحقيق في شئون افريقيا الجنوبية ' التي انشأتها حكومة افريقيا الجنوبية

في عام ١٩٦٢ برئاسة السيد ف . ه . اوندال .